خمس من نصر اي مات في شيء منهن فهو شهيد المقتول في سبيل الله اي
في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى شهيد في احكام الدنيا والاخره
والغريق في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة والمبطون اي الميت
بوجع البطن في سبيل الله شهيد من شهداء الاخرة والمطعون اي الميت
بالطاعون الذي هو وخز الجن او فساد في الهوى على ما مر في سبيل الله
شهيد من شهداء الاخرة والنفساء اي التي تموت عقب ولادتها بسبب
الولادة في سبيل الله شهيدة من شهداء الاخرة د عن عقبة بن عامر
الجهني رضي الله عنه

خمس من عملهن في يوم اي يوم كان كتبه الله اي قدر وامر الملائكة
ان تكتب انه من اهل الجنة وهذا علامة على حسن الخاتمة وبشرى
له بذلك من صام يوم الجمعة صوم تطوع وراح الى الجمعة اي الى
محلها لصلاتها وعاد مريضا ولو اجنبيا وشهد جنازة اي حضرها
وصلى عليها واعتق رقبة لوجه الله تعالى اي خالصا من الرياء
ع حب عن ابي سعيد الخدري قال الهيثمي رجاله ثقات

خمس لا يعلمهن الا الله على وجه الاحاطة والشمول كليا وجزئيا فلا
ينافيه اطلاع الله بعض خواصه على كثير من المغيبات حتى من هذه
الخمس لانها جزئيات معدودة وانكار المعتزلة لذلك مكابرة
ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وينزل بالتخفيف
والتشديد الغيث اي يعلم نزوله في زمانه ويعلم ما في الارحام
من ذكر او انثى وشقي وسعيد وما تدري نفس ماذا تكسب غدا
من خير وشر جعل لنا الدراية التي فيها معنى الحيلة والحيانة تقدير
العلام تفرقة بين العلمين وافاد انها هي حيلتنا لا تعرف عاقبته
فكيف بغيره وما تدري نفس باي ارض تموت خص المكان ليعرف
الزمان من باب اولى لان الاول في سعينا بخلاف الثاني وخصص هذه
الخمسة لسؤالهم عنها حم والروياني في مسنده عن بريدة قال
الهيثمي رجاله رجال الصحيح انتهى وظاهر صنيع المصنف
انه ما لم يخرج في احد الصحيحين مع ان البخاري خرجه في
الاستسقاء بلفظ مفاتيح الغيب خمس ان الله عنده علم
الساعة الى اخره

خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله يعني الكفر به وخص الشرك
لغلبته حالتئذ وقتل النفس اي المعصومة بغير حق وبهت
المؤمن اي قوله عليه ما لم يفعله حتى حيره في امره وابهته
يقال بهته كمنعه بهتا وبهتانا قال عليه ما لم يقل حتى حيره في

امره

امره والبهيتة الباطل الذي يتحير من بطلانه والكذب كالبهت بالضم
ومقتضى تخصيص المؤمن ان الذمي ليس كذلك ويحتمل الحاقه به وانما
خص المؤمن لان بهته اشد والفرار من الزحف حيث لم يجز الفرار
ويمين صابرة يقتطع بها مالا لغيره بغير حق حم وابو الشيخ في التوبيخ
كلاهما عن ابي هريرة ورواه عنه الديلمي ايضا

خمس من فواصم كذا في خط المصنف وكتب في الحاشية انه في رواية
من قواصم الظهر اي كسره يقال قصمه ويقصمه كسره وابانه
او كسره وان لم يبنه وانقصم وتقصم عقوق الوالدين او احدهما
وان علا والمراة يأتمنها زوجها على نفسها وماله تخونه بالزنا
او التسحاق والتصرف في ماله بغير اذنه والامام الاعظم يطيعه
الناس ويعصي الله عز وجل ورجل وعد رجلا عن نفسه خيرا اي ان
يفعل معه خيرا فاخلف ما وعد واعتراض المرء في انساب الناس
وفي رواية بدله ووقيعة المرء في انساب الناس وظاهر المصنف
ان ذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه بل بقيته كما في الفردوس
وغيره وكلكم لادم وحوى انتهى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
وفيه الحارث بن النعمان اورده الذهبي في الضعفا وقال ابو حاتم
غير قوي اورده عنه ايضا الديلمي

خمس من العبادة قلة المطعم اي الاكل والشرب قال الحرالي جعل
الله فضول المطعم والمشرب في الدنيا سببا لقسوة القلب وابطا
الجوارح عن الطاعة والصمم عن سماع الموعظة والقعود في المساجد
لانتظار الصلاة او للاعتكاف او نحو علم او قران والنظر الى
الكعبة اي مشاهدة البيت ولو من وراء الستور والنظر الى
المصحف اي القراءة فيه نظرا فانها افضل من القراءة عن ظهر
قلب فان القارئ في المصحف يستعمل لسانه وعينيه فهو في
عبادتين والقارئ من حفظه تقتصر على اللسان وفي نسخة والنظر
الى المصحف اي فيه او الى ما فيه والنظر الى وجه العالم العامل
بعلمه والمراد العلم الشرعي قال في الفردوس ويروى والنظر
الى وجه الوالدين دون النظر الى الكعبة فر عن ابي هريرة وفيه
سليمان ابن الربيع النهدي قال الذهبي تركه الدارقطني

خمس من اوتيهن لم يعذر على ترك عمل الاخرة زوجة صالحة
اي دينة تعينه وبنون ابرار بابائهم اي غير عاقين وحسن
مخالطة الناس اي وملكة يقتدر بها على مخالطة الناس بخلق
حسن وما ذكر من ان الرواية مخالطة الناس هو ما في نسخ كثيرة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)